السيد الاستاذ الدكتور / رئيس الجامعة

تحية طيبة و بعد

ايماء الى المذكرة الواردة من الادارة الهندسية الى ادارة المشتريات ذلك بشأن التعاقد على صيانة مصاعد ادارة الجامعه وكلية هندسة البترول وكلية اعلام

لذا يرجى التكرم من سيادتكم بالموافقة على بشأن التعاقد على صيانة مصاعد ادارة الجامعه وكلية هندسة البترول وكلية اعلام باحد طبقا لنص المادة رقم (٧) الفقرة الاولى من قانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية (قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة) والتى تنص على

يكون التعاقد وفق أحكام هذا القانون في الحالات وبالطرق الآتية :

١- يكون التعاقد على شراء أو استئجار المنقولات أو العقارات أو التعاقد على مقاولات الأعمال أو تلقي الخدمات أو الأعمال الفنية بطريق المناقصة العامة، ويجوز استثناء وبقرار مسبب من السلطة المختصة بناء على عرض إدارة التعاقدات.

إجراء هذا التعاقد بإحدى الطرق الآتية:

(أ) الممارسة العامة. (ب) الممارسة المحدودة.

(جـ) المناقصة المحدودة. (د) المناقصة ذات المرحلتين.

(هـ) المناقصة المحلية. (و) الاتفاق المباشر.

ويجوز للجهة الإدارية التعاقد على احتياجاتها بإتباع أي من طرق التعاقد الواردة بالفقرة الأولى من هذه المادة للوصول إلى إبرام اتفاق إطاري وفقا لحكم المادة (٦٥) من هذا القانون.

ولا يجوز بأي حال تحويل أي من طرق التعاقد المنصوص عليها في هذه المادة إلى طريق تعاقد آخر.

وفي جميع الحالات يتم التعاقد في الحدود وفقا للشروط والقواعد والإجراءات الواردة بهذا القانون ولائحته التنفيذية. لذا فلابد تحديد طريقة من هذه الطرق يتم التعاقد من خلاله والافضل طرق التعاقد العادى وهى المناقصة العامة.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

ادارة المشتريات